



## عقد قرض شخصى بعائد ثابت



07-01-2025

الموافق

الثلاثاء

أنه فى يوم

أولاً: بنك الكويت الوطنى - مصر - شركة مساهمة مصرية - ومقره قطعة ١٥٥ - مركز المدينة - القطاع الأول - منطقة البنوك - التجمع الخامس ويمثله السيد الأستاذ

السيد الأستاذ (طرف أول) « ويشار إليه فيما بعد بكلمة البنك »

مصرى الجنسية

ثانياً : السيد

01/04/2024

صادرة بتاريخ

2

7

0

0

1

2

4

0

1

0

0

5

5

8

رقم قومى

(طرف ثانى)

ADDRESS

والمقيم

BUSINESSMAN

ويعمل بوظيفة

**تمهيد:** حيث أن البنك يقوم، بمنح قروض شخصية للأفراد (موظفى الشركات، رجال الأعمال وغيرهم) طبقاً للإجراءات والقواعد المعمول بها بالبنك وحيث أن الطرف الثانى قد تقدم للبنك للحصول على قرض شخصى بعد إطلاعهم على القواعد والإجراءات الخاصة بمنح هذه القروض وموافقته عليها كما قد وافق البنك على ذلك أيضاً والتقت إرادة الطرفين على تحرير هذا العقد وفقاً للشروط الآتية بعد أن أقر كلاهما بأهليته للتعاقد.

**البند الأول:** يعتبر التمهيد السابق جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد وبند من بنوده.

**البند الثانى:** بموجب هذا العقد وافق البنك على أن يمنح الطرف الثانى قرضاً متوسط الأجل بمبلغ وقدره 20,000.00 جم / دولار

فقط عشرون ألف جنيه مصري تدفع لأمر وإذن الطرف الثانى دفعة

3401271853410010

واحدة تضاف لحسابه الجارى المفتوح طرف البنك رقم

**البند الثالث:** اتفق الطرفان على أن مدة هذا القرض 12 شهر تسدد على أقساط شهرية تبدأ من وتنتهى فى

قيمة القسط الواحد مبلغ وقدره جم / دولار، فقط ، و أقساط سنوية «إن وجدت» تبدأ من

وتنتهى فى قيمة القسط الواحد مبلغ وقدره جم / دولار، فقط شاملاً العوائد والعمولات

المحتسبة عليه وفقاً للبند الرابع.

**البند الرابع:** يحتسب على مبلغ القرض طوال مدة سريانه عائد قدره 28 % سنوياً يضاف إلى كامل قيمة أصل القرض ليصبح إجمالى المديونية الناشئة

عن القرض مبلغ وقدره جم / دولار، فقط

يسرى على مبلغ القرض عمولة قدرها 0.75 % تدفع عند التوقيع على هذا العقد كمصروفات إدارية ولمرة واحد .

**البند الخامس:** فى حالة منح القرض بضمان تحويل الراتب يقر الطرف الثانى بموافقته على ما جاء بتعهد شركة (جهة عملة)

خصم قيمة أقساط القرض بصفة شهرية من راتبه الشهرى لحين تمام السداد وإضافته إلى حسابه المفتوح بالبنك برقم وذلك

سداد لقيمة القرض الممنوح له من البنك.

**البند السادس:** فى حالة عدم التزام الطرف الثانى بسداد قيمة القرض أو قسط من أقساطه فى مواعيد الاستحقاق المتفق عليها يحق للبنك أن يحتسب على كل مبلغ

يستحق ولايسدد عائد تأخير بواقع سنوياً وتحتسب يوماً بيوماً من تاريخ التأخير وحتى تمام السداد ويعتبر القرض رغم استحقاقه وحلول أجله مفتوحاً

فى الحدود اللازمة لتصفيته حتى سداد الرصيد المدين بالكامل وذلك لقيد العوائد والمصروفات على الحساب طبقاً لما جرى عليه العرف المصرفى فى هذا الشأن.

**البند السابع:** لا يحق للطرف الثانى المقترض السداد المعجل للقرض إلا بعد إنقضاء ستة أشهر من تاريخ إنشاء القرض، وإذا مارغب الطرف الثانى - بعد فوات

الستة أشهر المذكورة - فى سداد القرض سداداً معجلاً وتصفيته قبل تاريخ إستحقاقه فإنه يلتزم بسداد العوائد المستحقة حتى تاريخ السداد المعجل بالإضافة إلى

توقيع العميل

صحة توقيع

سداده لغرامة السداد المعجل بواقع  % على الرصيد المدين الباقي والمطلوب سداده.

**البند الثامن:** فوض الطرف الثانى ( المقترض ) البنك بخضم قيمة أقساط القرض وعوائده وملحقاته من حسابه الجاري رقم  3401271853410010 المفتوح بالبنك.

**البند التاسع:** يصرح الطرف الثانى ( المقترض ) للبنك فى أى وقت يشاء بنقل وتحويل حساباته من حساب إلى آخر وكذا إدماج وتوحيد حساباته ومعاملاته مع البنك فى حساب موحد بدون حاجة إلى إخطاره أو إذن منه وكذا يصرح للبنك فى أى وقت يشاء ولو قبل ميعاد الاستحقاق بإجراء المقاصة بين التزاماته المدينة المختلفة وارصدته الدائنة التى يحتفظ بها البنك وضمها ودمجها بأى عملة كانت وبالأسعار المعلنة بالبنك فى يوم الدمج أو الضم وذلك لتحصيل قيمة القرض وعوائده وعمولاته.

**البند العاشر:** وافق الطرف الثانى ( المقترض ) على أن يتنازل البنك فيما يشاء ولئن يشاء فى أى وقت كان عن حقه الناشئ عن هذا العقد كله أو بعضه وعن أية ضمانات له وأن يحل الغير محله فى كافة حقوقه دون حاجة إلى إنذار أو إخطار أو إجراء قضائى بذلك.

**البند الحادى عشر:** يقر الطرف الثانى ( المقترض ) ويوافق بأن تكون سجلات البنك وحساباته دليلاً لإثبات صحة المديونية المستحقة عليه وأن كشوف الحساب ومراسلات البنك التى يرسلها إليه تعتبر صحيحة ومعتمدة منه ما لم يعترض عليها كتابة خلال شهر من تاريخ إرسالها إليه وتعتبر صور خطابات البنك ودفاتره وسجلاته دليل على صحة إرسال هذه المراسلات إليه وحجة عليه بما ورد بها.

**البند الثانى عشر:** فى حالة استحقاق دين البنك لأى سبب من الأسباب يحق له بعد خمسة عشر يوماً من تاريخ إنذاره للطرف الثانى ( المقترض ) قانوناً أن يسلك كافة الإجراءات القانونية المناسبة لاستيداء حقوقه وكافة مطلوبات القرض من أصل وعوائد وعمولات ومصروفات.

**البند الثالث عشر:** يقر الطرف الثانى ( المقترض ) بأن تسرى شروط هذا العقد فى مواجهة خلفه الخاص والعام.

**البند الرابع عشر:** يصرح الطرف الثانى للبنك بالاطلاع على كافة حساباته لدى البنوك والحصول على أية معلومات تخص هذه الحسابات كما يصرح للبنك بتقديم أية معلومات عن تعاملاته مع البنك لدى كافة أجهزة الدولة فى حالة اتخاذ البنك لأية إجراءات قانونية ضده، كما يصرح للبنك بإخطار الضامن فى حالة ظهور أية مؤشرات تعثر أو إخلال منا فى الوقت المناسب والآثار المترتبة على ذلك.

**البند الخامس عشر:** يصبح أصل دين القرض وعوائده وعمولاته وملحقاته والمصروفات جميعها مستحقة الأداء فوراً ودون حاجة إلى تنبيه أو إنذار أو إجراء قضائى فى الأحوال الآتية:

١. إذا أخل الطرف الثانى أو قصر فى دفع القرض فى مواعيد استحقاقه.

٢. إذا صدر حكم ضد الطرف الثانى قضى بإشهار إفلاسه أو إعساره أو فقد أهليته.

٣. إذا قفل حساب الطرف الثانى لأى سبب من الأسباب.

٤. إذا أخل الطرف الثانى بأى التزام من الالتزامات المترتبة على هذا العقد.

**البند السادس عشر:** كل نزاع ينشأ (لا قدر الله) عن تفسير هذا العقد أو تنفيذ بنوده يكون من اختصاص محاكم

**البند السابع عشر:** حالة اتخاذ الطرفان العنوان المبين قرين كل منهما موطناً مختاراً لهما تصح عليه كافة المراسلات قانونياً ويتعين على الطرف الثانى ( المقترض ) أن يعلن البنك بأى عنوان أو محل مختار جديد فى حالة تغير عنوانه.

الطرف الثانى

المقترض

الطرف الأول

البنك المقترض

الاسم	
التاريخ	07-01-2025
التوقيع	

الاسم	
التاريخ	07-01-2025
التوقيع	

صحة توقيع